

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات

التأديبية وتعديلاته؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ١٠٠٩

لسنة ٥٩ ق. عليا؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٥/٧/٢٦؛

وعلى ما عرضه وزير العدل؛

قرر:

(المادة الأولى)

إرجاع أقدمية السيد/ أحمد بدر عبد الرحيم محمد عبد الله - مساعد النيابة الإدارية،

في وظيفة معاون نيابة إدارية، إلى ذات أقدمية زملائه المعينين بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٥ - ويعاد ترتيب أقدميته بين زملائه في ذات الوظيفة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ذى القعدة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٨ سبتمبر سنة ٢٠١٥ م).

عبد الفتاح السيسى